

قرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ١٤ / ١ / ٢٠١٨

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص
للعاملين بشركة باراديس كابيتال القابضة للاستثمارات المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص
السادة نائبى السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.

وعلى قرار الهيئة المصرية للمراقبة على التأمين رقم (٩٢) لسنة ١٩٩٥ بتسجيل صندوق
التأمين الخاص للعاملين بأولمبيك جروب برقم (٥٦٤).

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٥١٤) لسنة ٢٠١٠ بتعديل اسم الصندوق ليصبح
(صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة باراديس كابيتال القابضة للاستثمارات المالية).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة فى ١٢/٤/٢٠١٧ بالموافقة على
تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق.

وعلى خطاب الصندوق المؤرخ ٢٠/٨/٢٠١٧ بشأن مبررات تعديل اسم الصندوق.

وعلى محضر اجتماع لجنة البت فى طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦ بجلستها

المنعقدة فى ٢٠/١٢/٢٠١٧ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٨/١/٢٠١٨.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١/أ) من الباب الأول (بيانات عامة) النص التالى :-



الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (١) :

(أ) أسم الصندوق :

صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركات إنتاج وتوزيع الأجهزة المنزلية.

مادة (٢) : يسرى هذا التعديل إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مكتب

المستشار/ رضا عبد المعطى

مكتب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦